

صحيح ابن خزيمة - كتاب الإمامة في الصلاة 8341-3-02

عبدالعزیز الراجحي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال الامام وابو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة رحمه الله تعالى في صحيحه - [00:00:00](#)

باب الاذان باب الاذن للنساء في اتيان المساجد اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الجبار ابن ابن العلا قال حدثنا سفيان قال حفظته من الزهري يوحا وقال حدثنا علي بن خشرم قال اخبرنا ابن عيينة حام وحدثنا - [00:00:18](#)

يحيى بن حكيم وسعيد وسعيد بن عبدالرحمن قال حدثنا سفيان عن الزهري عن ابيه يبلغ به النبي يسرى يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استأذنت احدكم امرأته الى المسجد - [00:00:43](#)

الا يمنعها فلا يمنعها فلا يمنعها البلاء فلا يمنعها. قال علي قال سفيان نرى انه بالليل وقال عبد الجبار قال ايش؟ قال علي نرى قال علي قال سفيان نرى يعني نظن - [00:01:02](#)

نرى انه بالليل وقال عبد الجبار قال سفيان يعني بالليل وقال سعيد قال سفيان قال نافع بالليل وقال يحيى ابن حكيم قال سفيان رجل فحدثناه عن نافع انما هو بالليل. هم - [00:01:22](#)

يعني انت تستأذن في الليل تصلي اه في الليل العشاء او الفجر نعم فلا يمنعها الترجمة ايش؟ باب الاذن للنساء في اتيان المساجد مم اخبرني الحديث في الصحيحين ايه نعم ايه في الصحيحين نعم - [00:01:39](#)

الحديث الصحيح فيه دليل على انه المرأة تبلع من المسجد في الحد الاخر لا سمعوا اماء الله مساجد الله وبيوتهن خير لهن فلا تمنع اذا استأذنت ولكن آا ايضا هذا مقيد بالنصوص الاخرى وهو الذي - [00:02:03](#)

انه اذا خاف عليها اذا كان هناك خوف كان يخشى ان يكون الطريق امن فهذا تمنع من لا لانها لا تذهب الخوف عليها من الخطأ اذا كان الخطر او خوف - [00:02:24](#)

النصوص دلت على انها يمنعها محافظة عليها اما اذا كان هناك كذب هناك مانع فلا ينبغي ان يمنعها جاء عن ابن عمر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه - [00:02:42](#)

حدث بهذا الحديث قال اتموا علماء الله مساجد الله قام احد ابناؤه اه. اه بلال بلال وقال والله لامنع والله والله لامنع عنهن لمنوعات منهن فغضب عليه عبد الله وسبه سبا قبيحا - [00:02:59](#)

وقال اقول النص قال فما سبه سب ما رأيته سبا سد به. يعني غضب عليه لانه عارض السنة قال كيف اقول اه يقول رسول الله لا تمنعه؟ تقول نمنعهن فلا يجوز المقصود ان الاصل انها لا تمنع - [00:03:22](#)

وان منعها فيكون خالف السنة ليس له علم لا الا ذلك اذا هناك مانع او يخشع عليها لا ولكن النبي صلى الله عليه وسلم دل على ان صلاة الوتر افضل ولكن قد تكون لها فيه مصلحة في الصلاة - [00:03:42](#)

قد يكون لك سبع موعظة وسمع لدوها محاضرة خير او الصلاة على الجنائز او كذلك كذلك السلام على بعض المقربات وما اشبه ذلك من المصالح فلهذا يعني يعني ينبغي ان يجاب طلبها ولكن معنا ومحظور شرعي نعم - [00:04:03](#)

الله عليك. نعم. اه بعض النساء يأتين من مكان بعيد الى هذا المسجد ومعها سائق والسائق معه زوجة تأتي من احياء مع زوجة وحده معها غيرها؟ لا هو معها زوجته - [00:04:26](#)

السائق ايه لا بأس اذا كان معهم ثالث يعلمه سفر تزول الخلوة المهم آا ممنوع في البلد الخلوة يخلو يخلو فاذا كان معه زوجة او او

رجل ثالث بدون ريبة فلا وازالة الخلوة. الخلوة ان يخلو بها وحده فقط - [00:04:43](#)

قال هذا ممنوع الخلوة سواء في البيت او في الغرفة او في الشارع او في المصعد الكهربائي او آآ في السيارة وحدها هذي خلوة اما السفر هذا هو البلوغ السفر يكون سافر لا تصلي الا بعد محرم. لكن لا يشترط ان يكون محرم بس يشترط عدم الخلوة - [00:05:03](#)
ذاك الخلوة سواء محرم ولا غير محرم؟ نعم. يكون معهم ثالث تزول به الخلوة. سواء رجل او امرأة. سواء رجل او امرأة بشرط ان لا يكون لي ريبة شك قد كان تواطؤ او يكونوا عشرة اذا كان متواطئين في ريبة ما ينفع - [00:05:22](#)

ولا شك نعم. لكن اعتادت هذا احسن الله ها؟ يقول سبع سنوات لا لا لا الاصلح لا بد يكون الانسان يفهم يقول لا تكلم معها ولا يفهم شيء نعم ما في لا لا الحديث اللي يدور بينهم - [00:05:40](#)

سبع سنوات نعم لا نعم لكن اعتادت يوميا لابد يكون بالغة نعم يكون فاهم ثالث سواء رجل او امرأة نعم يفهم الكلام يعطيه ويكنس في السبع سنوات نعم النسائية حصل لك الان عندهم فتوى - [00:06:08](#)

انه في السيارة ما تعتبر والطفل يقول ابتدائي لا يفتي هذا هم مفتون لانفسهم لا نعم نعم نعم والله يعني يشيد عليها هكذا يشيل عليها نعم نعم ايش يحصل لك - [00:06:27](#)

خروجهم من احياء بعيدة الى قسط المسجد يوميا اذا كان في مصلحة قد يكون يستفيد مصلحة محاضرة فيه فيه فائدة حضور درس علمي لا بأس نعم والعرب والجسة لابد يكون يفهم - [00:07:01](#)

ما يكفي التمييز. نعم. يقول يفهم بالكلام. نعم. نعم. قال رحمه الله باب النهي عن منع النساء الخروج الى المساجد اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا نصر بن علي قال اخبرني ابي قال حدثنا شعبة عن ايوب عن - [00:07:23](#)

عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا نساءكم المساجد بالليل نعم وهذا مقيد بنص البخاري يعني ما لم يخشى عليها نعم باب الامر ايه الله يغفر لك - [00:07:44](#)

صحيح اخرجه احمد من طريق محمد ابن جعفر عن شعبة به واخرجه احمد من من طريق محمد عن ايوب واخرجه ابو داود وابو عوانة من طريق حماد ابن زيد اخرجه ابن ابي شيبه وابن ابي شيبه واحمد والبخاري ومسلم وابن حبان وابو نعيم في الحلية وفي التاريخ اصبهان له والبيهقي - [00:08:07](#)

في تاريخ بغداد من طريق عبيد الله ابن عمر عن نافع به نعم باب الامر بخروج النساء الى المساجد تفلت اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا بن دار قال حدثنا يحيى قال حدثنا محمد بن عمرو - [00:08:29](#)

حاء قال حدثنا ابو سعيد ابو سعيد الاشد قال حدثنا ابن مديريس قال حدثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم صلي لا تمنعوا اماء الله مساجد الله - [00:08:48](#)

خروجنا اذا خرجنا تفلت يعني غير متبرجة وغير ثياب الزينة وهذا فداء على انها اذا كانت تخرج متبرجة تمنع لانها خالفت. متبرجة او جمالها عليه من الفتنة يمنعه وليها لانها هي اللي احلت بالشروط - [00:09:08](#)

جاب العادية ولا وليكن مزركشة ولا عباءة مزركشة وما اشبه ذلك مما فيه فتنة للرجال نعم. تروح تخرج المرأة وتتجمل في المكان اللي تروح فيه. بعدين تخرج ترجع لبيتها يقع عليه الحديث اذا كان الطريق اذا كانت الطريق غير متجملة فلا بأس. وهي راجع الى

بيته - [00:09:34](#)

متجملة؟ متجملة. اذا اذا عاد وليها له ان يمنعها في المستقبل ترجع متبرجة. نعم وكان ينبغي ان يكون تكون نساء يخرجن اولاً كان النبي صلى الله عليه وسلم يتأخر اذا صلى - [00:10:01](#)

طالب نرى انه حتى يخرج النساء ينبغي ان يتأخر الرجال القليلة حتى يخرج النساء او يكون لهم باب خاص نعم ما ينبغي الازدحام الاختلاط عندك باختلاط هذا عذر له نمرة واحدة؟ نعم - [00:10:32](#)

باب الزجر عن شهود المرأة المسجد متعطرة. نعم. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن نويحة بن حكيم قال حدثنا يحيى بن سعيد؟ قال حدثنا ابن عجلان عن بكين ابن عبد الله ابن الاشد عن بشرى بن سعيد - [00:10:54](#)

عن زينب امرأة عبدالله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم صلي اذا شهدت احداكن ان المسجد فلا فلا تمس طيبا. وقال يحيى بن حكيم قال حدثني بكير وقال انه انها - [00:11:14](#)

اسمعت النبي صلى الله عليه وسلم فباب ايش باب الزجر عن شهود المرأة المسجد متعطرة. نعم. وكذلك ليس لها ان تأخذ متعطرة لان العصر يشمها ورائحة الرجال فهو سبب للبدعات اللي - [00:11:34](#)

تحرك الشهوة والفتنة نعم باب التغليظ في تعطر المرأة عند الخروج ليوحد ريحها وتسمية فاعلة هزئ فاعلتها زانية والدليل على على ان اسم الزاني قد يقع على من يفعل فعلا لا يوجب ذلك الفعل - [00:11:56](#)

جلدا ولا رجما مع الدليل على ان على ان التشبيه الذي يوجب ذلك الفعل انما يكون اذا اشتبهت العلتان لا لاجتماع الاسم الى المتعطرة التي لا لا للاستماع لاجتماع لا لاجتماع الاسم. هم - [00:12:18](#)

اذ المتعطرة التي تخرج ليوحد ريحها قد مسها النبي صلى الله عليه وسلم زانية وهذا الفعل لا يوجب جلدا ولا رجما ولو كان التشبيه بكون الاسم على الاسم لكانت الزانية - [00:12:40](#)

تعطر يجب عليها ما يجب على الزانية بالفرج ولكن لما كانت العلة لما كانت العلة الموجبة للحد الزنا الوطء بالفرج لم يجز ان يحكم لمن يقع عليه اسم زان او وزانية بغير دماء بالفرج - [00:13:00](#)

في الفرج بجلد ولا رجم مثل هذا يدل على الحديث كتب على ابن ادم حظه من الزنا ومدرك ذلك لا محالة العين تزني وزناها النظر والاذن تجري ولها الاستماع واللسان يزني وزناه الكلام - [00:13:19](#)

وليلتزم وزناها البطش اريد المشي والفرج يصدق ذلك واكذبه. فسمى هذا الزنا وهو لا لا يوجب قامت الحد نعم ذكرت كم حديث يا كبير حديث واحد الله اكبر. نعم. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد ابن رافع قال حدثنا نور ابن شميل عن ثابت - [00:13:35](#)

ابن عمارة الحنفي عن غني ابن قيس عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم صلي ايما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية وكل عين زانية. هم. يا خديجة - [00:14:01](#)

اسناده حسن من اجل ثابت ابن عمارة فحديثه لا ينزل عن رتبة الا ينزل عن رتبة الحسن اخرجوه وهو اخرجوه ابن حبان من طريق المصنف واخرجوه احمد وعبد ابن حميد وابو داود والترمذي والبزار كما في كشف الاستار والنسائي في المجتمع. وبالكبرى له والطحاوي بشرح مشكل - [00:14:22](#)

الاثار والحاكم في المستدرک والبيهقي والمجزي في تهذيب الكمال لتهذيب الكمال من طرق على ثابت ابن عمارة به واخرجوه الدارمي من طريق ابي عاصم عن ثابت ابن عمارة عن غني ابن قيس عن ابي موسى موقوفا - [00:14:41](#)

مم اسبابه باب ايجاب الغسل على المتطيبة للخروج الى المسجد ونفي قبول صلاتها ان صلت قبل ان تغتسل. اعد السند الاول اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد ابن رافع - [00:15:01](#)

قال حدثنا النظر ابن شميل عن ثابت ابن عمارة الحنفي عن غنيم ابن قيس عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اي امرأة استعطرت فمرت - [00:15:21](#)

على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية وكل عين زانية. نعم هذا فيه تحذير من تعطر المرأة والتطيب اذا خرجت من جامع الرجال وسمها الوسيلة وسيلة الى الزنا فيعطى يعطى حكمه يعني في في الملاء - [00:15:36](#)

المسائل الوسائل لا حكم الغايات فكما ان الزنا ممنوع فكذلك كل وسيلة في تحريم خروج المرأة متعطرة اذا ذهبنا للمسجد وغير المسجد من باب اولى. المستشفى او لاي مكان. متعطرة. الترجمة بعد الترجمة باب باب الدليل - [00:15:58](#)

باب التغليظ في تعطر المرأة عند الخروج ليوحد ريحها. التفريضة سماها زانية هذا تغليظ يعني لانها لن وسيلة الى الزنا وليست زانية مثل الزانية التي يجب عليها الحد نعم - [00:16:19](#)

وتسمية وتسمية فاعلتها زانية. نعم والدليل على ان على ان اسم الزاني قد يقع على من يفعل فعلا لا يوجب ذلك لا يوجب ذلك الفعل

جلدا ولا رجما لانه وسيلة لا يجوز لكنه وسيلة ويعطيها حكمه نعم في المنع نعم مع الدليل على ان التشبيه الذي يوجب ذلك الفعل -

00:16:39

انما يكون اذا اشتبهت العلتان مع الدليل على ان مع الدليل على ان التشبيه هم الذي يوجب ذلك الفعل انما يكون اذا انتبهت اذا

اشتبهت العلتان لا لاجتماع الاسم مم - 00:17:03

اليسان العلتان التعطر العلتان علت تعطر وهناك العلة الفاحشة نعم اذا المتعطرة التي تخرج ليوجد ريحها قد سماها النبي صلى الله

عليه وسلم زانية. هم وهذا الفعل لا يوجب جلدا ولا رجما. هم. ولو كان ولو كان التشبيه بكون الاسم على الاسم - 00:17:22

لكانت الزانية بالتعطر يجب عليها ما يجب على الزانية بالفرج. هم. ولكن لما كانت العلة الموجبة للحد في الزنا الوطء بالفرج لم يجز لم

يجز لم يجز ان يحكم لمن يقع عليه اسم زان وزانية بغير جماع بالفرج في الفرج بجلد ولا رجم - 00:17:52

رحمه الله انها وسيلة فمنع بان الوسيلة لها حق هو الغاية وانتهى الامر لكن الله يغفر لك بعض الناس الان ما يحتاج للطلبة هذي نعم ها؟

اقول الله يغفر لك الان بعض الناس يقول ان المرأة الفلانية اذا تعطرت يعني المرأة الفلانية مثلا - 00:18:16

وتعطرت يقول انها زانية الرسول قالها قال هذا على العين انه وسيلة وسيلة والعين الزائفة كل عين زانية الذي حظه من الزنا فمدرك

ذلك لاحاله. حديث صحيح فالعين تزني وزناها النظر - 00:18:34

واللسان يزني الكلام البطش نعم المشي والفرج ذلك يصلي يصدقه تسمية تسمية لانه وسيلة لكن السؤال الله يغفر لك هو ان يقع هذا

اللفظ على الاعيان على كل حال يقول مثل ما قال الرسول - 00:18:51

وفق الله الجميع وفق الله الجميع سبحانهك اللهم وبحمدك اشهد - 00:19:11